

## وزارة التضامن الاجتماعي

مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية

### ملخص تعديل عقد التأسيس والنظام الداخلي

للمجمعية التعاونية الإنتاجية للإنشاءات والتعمير ورصف الطرق بالإسكندرية  
قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الإنتاجية للإنشاءات  
والتعمير ورصف الطرق بالإسكندرية والمنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٦  
الموافقة على الآتى :

| البند قبل التعديل                                                                                                                                                                                                                               | البند بعد التعديل                                                                                                                                                                                                                                |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| مادة ٧ - من عقد التأسيس :<br>يتكون رأس مال الجمعية من أسهم غير محدودة<br>العدد وقيمة السهم مائة قرش وبلغ عدد الأسهم<br>المكتتب بها في تاريخ توقيع هذا العقد ٢٠٠٠ سهم<br>قيمتها ٢٠٠٢٠ جنيهاً .                                                   | مادة ٧ - من عقد التأسيس :<br>يتكون رأس مال الجمعية من أسهم غير محدودة<br>العدد وقيمة السهم مائة قرش وبلغ قيمة زيادة<br>رأس المال ٥٠٠٠٠٠ جنيهاً (خمسمائة ألف جنيه) .                                                                              |
| مادة ٩ - من النظام الداخلي للجمعية :<br>تتكون أموال الجمعية من أسهم غير محددة العدد<br>وغير قابلة للتجزئة يكتتب بها الأعضاء وقيمة<br>السهم في الجمعية مائة قرش تدفع فوراً وقد بلغ<br>رأس مال التأسيس المكتتب من المؤسسين مبلغ<br>٢٠٠٢٠ جنيهاً . | مادة ٩ - من النظام الداخلي للجمعية :<br>تتكون أموال الجمعية من أسهم غير محددة العدد<br>وغير قابلة للتجزئة يكتتب بها الأعضاء وقيمة<br>السهم في الجمعية مائة قرش تدفع فوراً وقد بلغ<br>رأس مال التأسيس المكتتب من المؤسسين مبلغ<br>٥٠٠٠٠٠ جنيهاً . |

رأى الجهة الإدارية : لا مانع من الموافقة على تعديل البنود (٧-٩) .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

مدير المديرية

د/ ماجدة جلالة